

### طلب التسجيل بالخدمة

(  التدريب /  التأهيل /  الاستشارات  الدعم الفني  أخرى )

رقم الطلب: /...../.....

#### البيانات الأساسية

التاريخ / /

#### ١-بيانات الأفراد

يجب أن يكون الإسم المدون في الإستمارة هو نفس الإسم المدون في إثبات الشخصية كما يجب أن يرفق بالإستمارة صورة من إثبات الشخصية

أو جواز السفر

/

الاسم رباعي :

الرقم القومي:

تاريخ الانتهاء: / /

جهة الاصدار:

جواز السفر

التسجيل:  شخصي  موفد (العضوية/التدريب)

تليفون ارضي / محمول: /

تاريخ الميلاد: / / محل الميلاد: الجنسية:

العنوان:

جهة العمل ومقرها:

البريد الالكتروني:

آخر درجة علمية وتاريخ الحصول عليها: جامعة:

#### ٢-بيانات الجهات (عامة)

التاريخ: / /

الجهة:

النشاط:

العنوان:

المدينة/المحافظة: / الدولة:

التليفون الارضي /المحمول: / الفاكس:

البريد الالكتروني:

مسئول الاتصال:

السجل التجاري/البطاقة الضريبية: /

(الدعم الفني).

**طلب التسجيل بالخدمة**

٢/٢

التدريب /  التأهيل /  الاستشارات  الدعم الفني  أخرى

رقم الطلب: .....

**نوع الخدمة المطلوبة:**

١- التدريب

إعتماد المقرر التدريبي:

البرنامج التدريبي:

أخرى:

البرامج التدريبية التي ترغب في الحصول عليها الفترة القادمة

مرفق ١: القواعد الحاكمة لإجراءات التدريب

**٢- التأهيل والاستشارات:  ١-٢ التأهيل /  ٢-٢ صيانة أنظمة الإدارة**

إدارة الجودة ISO9001  إدارة البيئة ISO14001  إدارة السلامة والصحة المهنية ISO45001

إدارة سلامة الغذاء ISO22000  إدارة المعامل ISO 17025  إدارة أمن المعلومات ISO 27001

أخرى (تذكر)

**٢-٣ الاستشارات ومجالات التحسين المستمر**

إعادة الهيكلة Reengineering  إعداد مؤشرات الاداء KPI's  تحديد الاحتياجات التدريبية TNA  تحسين بيئة

العمل 5S  الإدارة الرشيقة في التصنيع Lean Manufacturing  استخدام الاساليب الاحصائية وطرق التحكم في العمليات SPC

نظم تقليل الفاقد.

مرفق ٢: القواعد الحاكمة لإجراءات التأهيل والاستشارات

أخرى.

**٣- الدعم الفني:  ١-٣ العضوية**

فردية:  عامل  منتسب  طالب /  الاصدار  التجديد

جهات:  برونزية  فضية  ذهبية /  الاصدار  التجديد

**٢-٣ الحصول على رخصة صلاحية في التأهيل / التدريب في مجال نظم الجودة تطبيقا للقرار الوزاري ٢٠١٠/٣٤٧**

مرفق ٤.٥: القواعد الحاكمة لإجراءات اصدار شهادة الصلاحية طبقا للقرار ٣٤٧/مراكز التدريب

الاصدار  التجديد

إدارة الجودة ISO9001  إدارة البيئة ISO14001  إدارة السلامة والصحة المهنية ISO45001

إدارة سلامة الغذاء ISO22000  إدارة المعامل ISO 17025  إدارة أمن المعلومات ISO 27001

مجالات أخرى:

**٣-٣ حصول مراكز التدريب على رخصة الاعتماد**

الاصدار  التجديد

المجالات:

**٣-٤ الحصول على رخصة الصلاحية لتوافق الجهات الصناعية مع القرار الوزاري ٢٠٠٩/٨٣٥**

مرفق ٦: القواعد الحاكمة لإجراءات اصدار شهادة الصلاحية للتوافق مع القرار ٨٣٥

الاصدار  التجديد

٤- أخرى

توقيع العميل: .....

التعليمات:

١- في حال طلب الخدمة من الأفراد يتم تسجيل البيانات الأساسية لها في القسم رقم (١)، ملء بيانات طلب الخدمة او الخدمات في نوع الخدمة المطلوبة من ٤-١ ثم التوقيع على نموذج الطلب.

٢- في حال طلب الخدمة من الجهات يتم تسجيل البيانات الأساسية لها في القسم رقم (٢)، ملء بيانات طلب الخدمة او الخدمات في نوع الخدمة المطلوبة من ٤-١ ثم التوقيع على نموذج الطلب.

٣- تفعيل الخدمة يتم من خلال توفير كافة البيانات وسداد التكلفة الخاصة بالخدمة.

٤- بالامكان اخذ مرفق طلب الخدمة ويتضمن: المستندات/التكلفة/التوقيت انجاز الخدمة طبقا لنوع الخدمة المطلوبة.

٥- السداد:

يتم سداد الرسوم للحصول على الخدمات من خلال الدفع بماكنة الدفع الالكتروني بالمعهد أو الدفع طبقا للفاتورة الالكترونية ووفقا لما يحدده القانون.

### ٣-٤ القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على خدمات الدعم الفني (الحصول على شهادة الصلاحية لتوافق الجهات الصناعية مع القرار الوزاري ٢٠٠٩/٨٣٥)

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ في شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها نموذج طلب "الحصول على رخصة الصلاحية لتوافق الجهات الصناعية مع القرار الوزاري ٢٠٠٩/٨٣٥" - وزارة الصناعة (المعهد القومي للجودة).

تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بالتاريخ المدون عليه كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ووزارة الصناعة (المعهد القومي للجودة) من تحديد للمستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول عليها والتوقيينات الزمنية لبدء الخدمة ، أو الاعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها وأي مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالي:

#### ٣-الدعم الفني

#### ٣-٤ الحصول على شهادة الصلاحية لتوافق الجهات الصناعية مع القرار الوزاري ٢٠٠٩/٨٣٥

المزايا
<input type="checkbox"/> تحسين فرص الشركات في التصدير.
<input type="checkbox"/> وسيلة للتقييم والاعتراف من جهة رسمية حكومية تابعة لوزارة الصناعة ومتخصصة في مجال الجودة.
<input type="checkbox"/> الحصول على رخصة اعتماد فترتها ثلاث سنوات مختومة بشعار المعهد ويمكن ختمها بشعار الجمهورية (تسري بناء على فترة رخصة الايزو الموجودة بالجهة).
<input type="checkbox"/> امكانية تصديق الشهادات من وزارة الخارجية المصرية.
<input type="checkbox"/> الاعتماد وسيلة للمشاركة في المناقصات المحلية والعربية و الدولية.
<input type="checkbox"/> إدراج اسم الجهات على الموقع الالكتروني للمعهد.

٤-٣ (تابع) القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على خدمات الدعم الفني  
(الحصول على شهادة الصلاحية لتوافق الجهات الصناعية مع القرار الوزاري ٢٠٠٩/٨٣٥)

المستندات والرسوم للحصول على شهادة الصلاحية لتوافق الجهات الصناعية مع القرار الوزاري ٢٠٠٩/٨٣٥	
المستندات والاوراق المطلوبة:	رسوم تقديم الخدمة
<ul style="list-style-type: none"> <li>رخصة الايزو (صورة) مع الاطلاع على الأصل.</li> </ul>	<p><b>جهات لديها نظام إدارة جودة ايزو ٩٠٠١/٢٠١٥</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>١٠٠ جنيه (مائة جنيه مصري فقط لا غير) تكلفة الدليل (اختياري).</li> <li>٣٠٠ جنيه (ثلاثمائة جنيه مصري فقط لا غير) رسوم إصدار شهادته الصلاحية.</li> <li>٣٠٠ جنيه (ثلاثمائة جنيه مصري فقط لا غير) فى حالة الرغبة لاصدار رخصة مترجمة باللغة الانجليزية وفى حالة طلب نسخة إضافية باللغة العربية ٢٠٠ (مائتي جنيه مصري لا غير).</li> </ul>
	<p><b>جهات ليس لديها نظام إدارة جودة وتتقدم للتوافق مع القرار</b></p> <ul style="list-style-type: none"> <li>١٠٠ جنيه (مائة جنيه مصري فقط لا غير) تكلفة الدليل (اختياري).</li> <li>رسوم المراجعة ودراسة الوثائق والزيارة واصدار رخصة صلاحية مؤقتة لمدة ستة شهور لتطبيق نظام إدارة الجودة بها بقيمة ١٥٠٠ جنيه (الف وخمسمائة جنيه مصري فقط لا غير).</li> <li>وفي حال انتهاء مدة سريان رخصة الصلاحية يتم اجراء زيارة ميدانية للتحقق من صلاحية النظام والكوادر وتأهيلها وتمنح الرخصة مقابل ١٥٠٠ جنيه (الف وخمسمائة جنيه مصري فقط لا غير) لمدة ستة شهر لحين الاعتماد.</li> <li>٣٠٠ جنيه (ثلاثمائة جنيه مصري فقط لا غير) فى حالة الرغبة لاصدار رخصة مترجمة باللغة الانجليزية وفى حالة طلب نسخة اضافية باللغة العربية ٢٠٠ (مائتي جنيه مصري لا غير).</li> </ul>
الرسوم المذكورة طبقا للقرار الإداري رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣.	

**التوقيتات المحددة لانجاز الخدمة:-** خلال سبعة أيام عمل من تقديم الطلب.

**ملحوظة:**

تتحمل الجهة مصروفات انتقال المراجعين (أو توفير وسيلة إنتقال مناسبة) لعمل الزيارات الميدانية سواء داخل القاهرة الكبرى وخارجها وفي حالة الحاجة للاقامة تتحمل الجهة نفقات الاقامة.

التواصل مع إدارة الدعم الفني ت: ٢٢٧٤٣٢٦٢/٢٢٧٤٣٢٩٨ داخلي: ١٥٢

البريد الإلكتروني: [technical@nqi.gov.eg](mailto:technical@nqi.gov.eg)

وفي حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد او طلب مستندات او رسوم او مبالغ اضافية يمكنك الاتصال : المعهد القومي للجودة: ٢٢٧٤٣٢٦٢/٢٢٧٤٣٢٩٨